

خضه حجة فان لم يقبها صدق المحبوس بيمينه فان  
كان خصمه غائبا كتب اليه ليحضر هو او وكيله  
فان لم يفعل حلق واطلق لكن يجس ان يوحذ  
منه كقبيل **ذكر** بعد فراعنه من المحبوسين ينظر في  
الوصايا بان يحضروهم اليه من ادعى وصاية تحت  
عناهل ثبتت اولاد عن حاله وتصرفه فيسا  
**من وجهه عدلا** فوبيا فيها **اقره او فاسقا** او شك  
في عدلته ولم يعد له احكام الاول **اخذ المال**  
منه او عدلا **ضعيفا** لكثرة المال او بسبب اخر  
**عضده** **معيين** يتنقوى به كمن ينظر في امراء  
القاضي المتصوين على الحاجر ونفقة الوصايا  
تم في الوقف العام والمال الضال والفقطة  
**لم يتخذ** كالتا الحاجة اليه ولان القاضي لا يتنوع  
لكتابة غالبها **عدلا** في الشهادة لتؤمن حياتهم  
**ذكر** احراها من زيادتي **عاقبا** **بكتاية** **محاضر**  
**وسجلات** وكتب حكيمه ليعلم صحة ما يكتبه  
من فاده **شرطا** فيها والمحضر الميم ما يكتب  
فيه ماجرى للمتمكين في المجلس فان زاد عليهم  
احكام او تنبهده سمي سجلا وقد يطلق  
على

على ما يكتب **تقربا** يماز ادعى ما يتزاد من احكام  
الكتابة ليلا يوقى من قبل الجهل **عقيفا** عن الطمع  
ليلا يستمال به وهو من زيادتي **وافر عقل** ليلا  
يجدع **جيد حظ** ليلا يقع القلظ والاشتباه  
حاسبا فصيحا **تدبا** فيها وان يتخذ **من ترجمين**  
للمحاجة اليها في تعريف كلامه من لا يعرف القاضي  
لغته من خصم او مساهد اما تعريف كلام القاضي  
الذي لا يعرف الخصم او ان اهد لغته فلا يتزاد  
فيه العدة لانه اخيار محض وان يتخذ قاض  
**اصم** **مسمعين** للمحاجة اليهما اما اسماع الاصم  
ما يقوله القاضي والخصم فقال القفال لا يستترط  
فيه العدة لما مر بشرط كل من المترجمين والمسمعين  
ان يكونا **اهل شهادة** فيشترط ان يباينهما بلفظها  
فيقول كل منهما اسهد انه يقول كذا ويستترط  
انتفاء التهمة حتى لا يقبل ذلك من الوالد  
والولد ان تضمن حقا لهما ويجزى من المترجمين  
والمسمعين في المال او حقه رجل وامرأتان  
وفي غير ذلك وجلا وتفسيره بما ذكر اولي من  
تغييره في المترجم بالعدالة والكرية والعد